[381] ما رأيته منذ أيام، قال: لاتبال وان مرض فلا تعده وان مات فلا تشهد جنازته قال، قلت زرارة ؟ متعجبا مما قال، قال: نعم زرارة، زرارة شر من اليهود والنصارى ومن قال ان مع ا ثالث ثلاثة. 268 - علي، قال: حدثني يوسف بن السخت عن محمد بن جمهور، عن فضالة بن أيوب، عن ميسر، قال: كناعند أبي عبد ا عليه السلام فمرت جارية في جانب الدار على عنقها قمقم قد نكسته، قال فقال أبو عبد ا عليه السلام: فما ذنبي ان ا قد نكس قلب زرارة كما نكست هذا الجارية هذا القمقم. 269 - محمد بن نصير، قال: حدثنا محمد بن عيسى، عن عثمان بن عيسى عن حريز، عن محمد الحلبي، قال قلت لابي عبد ا عليه السلام: كيف قلت لي ليس من ديني ولادين آبائي ؟ قال: انما أعني بذلك قول زرارة واشباهه. - قوله عليه السلام: انما أعني بذلك فيصل القول في زرارة أن الاخبار في مدحه وذمه متعارضه، لكنها جميعا مطابقة على أنه ثقة صحيح الحديث متدين متورع في رواية الحديث، مستقيم على دين الامامية الي حين مماته. وانما الذم في حقه من جهة خطأه في مسألة القضاء والقدر، وقوله بالتفويض والاستطاعة، لشبهة عويصة عوصاء تصعب الفصية عنها، ومن جهة أساءته في الادب بالنسبة إلى الصادق عليه السلام اتكالا على ارتفاع منزلته عندة وشدة اختصاصه به. ثم عمدة التعويل في صحة حديث زرارة عند الاصحاب، انعقاد الاجماع على تصحيح ما يصح عنه والاقرار له بالفقه في آخرين، كما نقله أبو عمرو الكشي وغيره وسيرد عليك في أصل الكتاب فلا تكونن من الممترين.